200915 ـ هل تجوز الصلاة بمسجد يسيطر الشيعة على دوره الأرضي ويسيطر السنة على دوره العلوي ؟

السؤال

عندنا في أذربيجان مدينة ، وفيها مسجد واحد فقط ، وهذا المسجد بني أواخر القرن التاسع عشر ، وكما تعرفون أن الأغلبية في أذربيجان شيعية ، وهي كذلك في هذه المدينة . وقد علمنا أن المسجد الذي في هذه المدينة بني من قِبَلِ ستة أشخاص ، اثنان منهم شيعيان ، والآخرون غير معلومين لنا ، ويقول حفيد أحدهم : إنهم بنوا هذا المسجد لعبادة المسافرين ، ومبيتا لهم . وفي زمان احتلال الحكومة السوفيتية : أُغلِقَ هذا المسجد ، وصار مستودعا ، وبعد ذلك استعملوه كالمكتبة . وبعد سقوط الحكومة السوفيتية اتخذوه مسجدا من جديد ، وبنوا عليه الطابق الثاني . وذلك الوقت انتشرت الدعوة بفضل الله ، والذين استجابوا للدعوة السلفية بدأوا يأتون إلى هذا المسجد ، ويصلوا صلاة الجماعة ، وصلاة الجمعة ، ويدرسوا الدروس ، وما أشبه ذلك من الأعمال المفيدة ، وكانت الشيعة يأتون إلى المسجد ويصلون فيه . في السنة 2003 سُجِنَ الدعاة السلفيين ، والشيعة استفادت من هذا ، وأخذوا المسجد ، ولكن بعد سنوات قليلة : كثر السلفيون من جديد ، واجتمعوا في الطابق الثاني . السلفيون الآن يصلون الجمعة في الطابق الثاني ولهم إمام ، والشيعة في الطابق الأول ، ولهم إمام . ويزعم البعض أن الصلاة في هذا المسجد لا تجوز ؛ لأن الذي بناه الشيعة ، ومسجد الشيعة حكمه حكم مسجد الضرار. الشبهة الثانية عندهم : أن الشيعة يشركون بالله في هذا المسجد ، ويدعون أئمتهم ، ويفعلون عاشوراء ، ولهذا لا يجوز الصلاة فيها ، وحكمه ضرار. وحالنا هو : ما لنا إلا هذا المسجد ، والحكومة لا تأذن ببناء مسجد آخر ؛ والإخوة يجتمعون في هذا المسجد ، ويصلون الجماعة والجمعة ، ويتدارسون ، ويدعون الناس ، حتى كثير من الشيعة استجابوا للدعوة ، وأسلموا. و إذا ترك الإخوة هذا المسجد : سيستفيد الشيعة من هذا ، وأصلا هم يريدون هذا. فما الحكم الشرعي في ذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

مشاركة الشيعة في بناء هذا المسجد لا تمنع من الصلاة فيه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" وَأَمَّا نَفْسُ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فَيَجُوزُ أَنْ يَبْنِيَهَا الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ، وَالْمُسْلِمُ وَالْكَافِرُ " .

انتهى من "مجموع الفتاوى" (17/ 499) .

وسئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله :

هل تجوز الصلاة في مسجد بناه أحد الكفار على نفقته ؟

فأجاب : " لا بأس بذلك إذا لم يكن له غرض كالدعوة إلى الكفر أو غير ذلك ، إذا كان بناه بدون غرض فلا بأس بالصلاة فيه " انتهى باختصار .

فإذا صحت الصلاة بمسجد بناه كافر ، فلأن تصح بمسجد شارك في بنائه بعض أهل البدع أولى .

فقول القائل : إن الصلاة في هذا المسجد لا تجوز لأن الشيعة هم من قام ببنائه قول غير صحيح .

ثانيا :

قال تعالى : (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا) الجن/ 18 ، فيجب على المسلمين أن ينافحوا عن بيوت الله التي أذن أن ترفع ، ويذكر فيها اسمه ، وأضافها إلى نفسه إضافة تشريف ، وألا يسلموها لأهل الكفر أو أهل البدع .

فإذا ما تنازع في هذا المسجد طائفتان إحداهما ذات عقيدة سلفية صحيحة ، والأخرى ذات عقيدة منحرفة ، وجب على أصحاب العقيدة الصحيحة أن يتمسكوا به ، وألا يتركوه لأهل البدع والزيغ والانحراف ، وخاصة إذا لم يكن بالبلد إلا هذا المسجد ، ولم يمكن إنشاء غيره ، فإن أهل الإيمان متى تركوه لأهل البدعة ، صاروا بغير مسجد ، وتركوا بيت الله لهؤلاء المنحرفين يقيمون فيه البدعة ، وقد يشركون فيه بالله .

وإذا قدر أن أهل السنة لم يقدروا إلا على السيطرة على الطابق الثاني منه ، فلا شك أن ذلك أفضل لهم من ألا يكون لهم مكان ألبتة ، وخير لهم من أن يحرموا من مكان يقيمون فيه جمعتهم وجماعتهم ، وينشرون فيه دعوتهم إلى الله ، فعليهم أن يستمسكوا به وألا يتركوه ، ولا يسلموه لهذه الطائفة المنحرفة ، وصلاتهم فيه صحيحة وعبادتهم فيه مقبولة إن شاء الله ، وقد تبين من السؤال أهمية وجود أهل السنة في هذا المكان ، فقد انتقل خيرهم إلى غيرهم ، فاعتنق مذهب السلف ، وترك بدعته ، وقد قال الله تعالى : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) التغابن/ 16.

قال الشيخ السعدي رحمه الله :

" هذه الآية تدل على أن كل واجب عجز عنه العبد : أنه يسقط عنه ، وأنه إذا قدر على بعض المأمور ، وعجز عن بعضه ؛ فإنه يأتي بما يقدر عليه ، ويسقط عنه ما يعجز عنه ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) متفق عليه .

ويدخل تحت هذه القاعدة الشرعية من الفروع ما لا يدخل تحت الحصر " .

انتهى من " تفسير السعدي" (ص 868) .

ولا شك أن ترك هذا المكان بأيدي الرافضة ، بالكلية ، فيه من الصد عن سبيل الله ما لا يخفى على عاقل ، وسوف يكون سببا لأن يترك كثير من أهل السنة صلاة الجمعة والجماعة مطلقا ، حتى لا يصليها مع الرافضة .

وسوف يكون سببا أيضا للتمكين لأهل البدعة من إقامة بدعتهم من غير مزاحم لها ولأهلها من السنة .

ومسجد الضرار هو المسجد الذي بني كفرا ، ونفاقا ، وتفريقا لجماعة المؤمنين ، وإعانة لجماعة المنافقين والكافرين ؛ فأين هذا من مزاحمة أهل الباطل ، واستنقاذ بعض المسجد ، ليذكر فيه اسم الله ، وتعظم فيه شعائره .

وهذا كله : إذا ما قدر أن الطابقين متصلين ، بغير فاصل بينهما ؛ وإما إذا كان الطابق الثاني منفصلا عن الطابق الأول ، كما يكون المسكن فوق المسجد ، منفصلا عنه : فهو أبعد من الإشكال واللبس ، وهذان ـ حينئذ ـ مسجدان منفصلان ، لكل منهما حكمه ، بحسب ما يقصد به ، ويقام فيه من الشعائر .

راجع السؤال رقم : (143309) ، (164958) .

والله تعالى أعلم .